

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٦ لسنة ١٩٥٩

بإضافة وظيفة إلى مديرية هيئة الإذاعة بالإقليم الشمالي  
**رئيس الجمهورية**  
 بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٥١ بشأن النظام الأساسي للإذاعة الإقليم  
 الشمالي ؛

وعلم قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨  
 بـأدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا ؛

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى جدول موظفي هيئة الإذاعة بالإقليم الشمالي  
 وظيفة وكيل الإدارة العامة للتخطيط والإرسال من المرتبة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا  
 من تاريخ صدوره ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ دبيع الآخر ١٣٧٩ (١١ أكتوبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

—

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٥٩

بتغويض المشير عبد الحكيم عامر نائب رئيس الجمهورية  
 في مباشرة بعض الاختصاصات

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بـأدخال بعض التعديلات على  
 التشريعات القائمة في إقليمي الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٦٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن  
 الاختصاصات ونظام العمل في الحكومة المركزية والمجلسين التنفيذيين

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٥ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتباراً إضافياً ميزانية الإقليم الشمالي لسنة  
 المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ قسم ٢ رئاسة المجلس التنفيذي  
 بـ ٣ - النفقات الخاصة بمبلغ ١,٣٠٠,٠٠٠ ليرة  
 سورية - إعاثات عينية للناطق المحتاجة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٤ لسنة ١٩٥٩ بـربط ميزانية الإقليم  
 الشمالي لـسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

قرار :

مادة ١ - يفتح ميزانية الإقليم الشمالي لـسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠  
 قسم ٢ - رئاسة المجلس التنفيذي بـ ٣ - النفقات الخاصة اعتباراً  
 إضافياً قدره ١,٣٠٠,٠٠٠ ليرة ( مليون ومائتا ألف ليرة سورية ) للإعاثات العينية  
 للناطق المحتاجة على أن يواجه هذا الاعتماد الإضافي من وفور اعتمادات  
 للباب الأول ( المرتبات وتواجدها ) البند الأول ( مرتبات الموظفين  
 والمستخدمين وتواجدهما ) المدرجة في كافة أقسام وفروع الميزانية العامة  
 لـسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠

مادة ٢ - يتم توزيع الإعاثة المذكورة بمعرفة وزارة الداخلية التنفيذية .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ دبيع الآخر ١٣٧٩ (١١ أكتوبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة في اجتماع بلجنة خبراء البترول العرب المزمع عقده في جدة يوم ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المذقت ؟

وعلم القرار الجمهوري رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؟

قرار :

مادة ١ - روفق على أن يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة في اجتماع بلجنة خبراء البترول العرب المزمع عقده في جدة يوم ٢٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩ ، على النحو التالي :

السيد المهندس أحد كمال البدري ،عضو المكتب للهيئة العامة للبترول ..... رئيسا

السيد / ابراهيم لطفي ، مدير الشئون المالية بالهيئة العامة للبترول .....

السيد / عبد المنعم يونس عمليه ، المستشار القانوني للهيئة ومدير مكتب وزير الصناعة الركي ..... اعضاء

السيد الدكتور بهمنان القباني ، بالميثة العامة للبيجي وله .....

السيد المهندس محمد حمدي الفاعي ، بالميثة العامة للبترول ..... السيد / محمد سعيد رمضان ، مندوب عن هيئة النقل البحري

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ دير العنصرة ١٣٧٩ (١٢٦١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يهدى إلى المشير عبد الحكيم عامر نائب رئيس الجمهورية بالختصات التالية :

(١) رسم وتنسيق السياسة العامة في شئون الوحدة بين إقليمي الجمهورية العربية المتحدة ومرأة تنفيذها بعد اعتقادها .

(٢) الإشراف على تنفيذ السياسة العامة في الإقليم السوري ويكون مشولاً عنها أمام رئيس الجمهورية .

وله في سبيل ذلك :

(١) إصدار القرارات والأوامر التي يدخل في اختصاص رئيس الجمهورية إصدارها بموجب القوانين والقرارات النافذة في الإقليم السوري .

(ب) اعتقاد برابع المشروعات اللازمة للإقليم السوري في حدود الاعتمادات المدرجة لها في الميزانية ومتابعة تنفيذها .

(ج) النظر في توصيات المجلس التنفيذي بالإقليم السوري وفي مشروعات القوانين وكذلك القرارات الخاصة بالميزانية المقترن تنفيذها في هذا الإقليم قبل عرضها على رئيس الجمهورية .

(د) الإشراف على كل ما يتعلق بتنظيم المصالح والإدارات والهيئات والمؤسسات العامة في الإقليم السوري .

مادة ٢ - يكون الوزراء التنفيذيون في الإقليم السوري مستعينين أمام رئيس الجمهورية في كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا القرار .

مادة ٣ - يعمل بهذه القرارات من تاريخ صدوره .

صدر براسة الجمهورية في ٩ دير العنصرة ١٣٧٩ (١٢٦١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر